

"التدخل الدولي لأسباب إنسانية بعد الحرب الباردة"

العراق، الصومال، ليبيا

د. مصعب نجم عبدالله الدليمي*

الملخص

أصبحت المنطقة العربية بعد "الحرب الباردة" ميداناً لتدخل المنظمات الدولية والدول الكبرى لحسم الصراعات داخل هذه المنطقة، وفي وقت ممتلئ بالأحداث والمتغيرات الدولية، والتي تؤثر بلا شك على نمط العلاقات الدولية، والتدخل الإنساني ظاهرة ليست جديدة في العلاقات الدولية، وخصوصاً بعد إنتهاء "الحرب الباردة"، حيث تفشي الحروب والصراعات الداخلية والإقليمية في العديد من الدول، وخاصة فيما يتعلق بالعرقيات، وهذا وُجد انطباعاً بأن عالم ما بعد "الحرب الباردة" سيكون أكثر عنفاً من سابقه وفرض على الدول والمنظمات الدولية مبرر التدخل لحماية "الأقليات" تحت مسوغ حماية حقوق الإنسان وحماية "الأقليات" وتقديم المساعدة الإنسانية.

استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية ومن يدور في فلكها التدخل الإنساني كأداة سياسية لتحقيق أهدافها، وفرض رؤيتها الخاصة ومعاييرها الذاتية المرتبطة بحماية مصالحها الخاصة، معتمدة على عوامل نجاح تدخلها، متمثلة بسرعة التنفيذ والتكاليف المادية والبشرية المنخفضة. وأصبح دور مجلس الأمن المسؤول الرئيس المفترض عن حفظ السلم والأمن الدوليين مقتصرًا على إيجاد الشرعية القانونية لعملية التدخل، بما يوازي مصالح الدول الدائمة العضوية.

تباينت الآراء حول مفهوم التدخل الإنساني، لكنه سياسياً يمثل انعكاساً لواقع القوة في

* دكتوراه في العلاقات الدولية - جامعة دمشق.

العلاقات الدولية والنظام الدولي، فالدولة القوية توظف قدراتها حال تعرض مصالحها السياسية والاقتصادية للخطر من أجل القضاء على مصادره، بمعنى عدم وجود مصالح ستحجم الدول عن اتخاذ قرار التدخل أو حتى التفكير في القيام بالتدخل، فالمصالح هي الدافع وراء اتخاذ الدول لقرار التدخل، وهذا القرار يختلف باختلاف المصالح سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو أمنية أو لتحقيق مكانة دولية.

International intervention for humanitarian reasons after the Cold War Iraq, Somalia, Libya

Dr. Musab Najm Abdullah Al-Dulaimi*

Abstract

After the "Cold War", the Arab region became a field for the intervention of international organizations and major countries to resolve conflicts within this region, and at a time full of international events and changes, which undoubtedly affect the pattern of international relations, and humanitarian intervention is a new phenomenon in international relations, especially after the end of the " Cold war ", as outbreaks of internal and regional wars and conflicts in many countries, especially with regard to ethnicities, and this created the impression that the post-Cold War world would be more violent than its predecessor and imposed an excuse on states and international organizations to interfere to protect“ minorities ”under the rationale for protecting rights Human rights and protection of "minorities" and the provision of humanitarian assistance.

The United States of America and its allies used humanitarian intervention as a political tool to achieve its goals, and impose its own vision and its own standards related to protecting its own interests, relying on the factors of success of its intervention, represented by rapid implementation and low material and human costs. The role of the Security Council has become the main responsibility assumed for the maintenance of international peace and security limited to finding the legal legitimacy of the intervention process, in line with the interests of the permanent members.

* Ph.D in International Relations.

Opinions diverged on the concept of humanitarian intervention, but it is politically a reflection of the reality of power in international relations and the international system. The strong state employs its capabilities if its political and economic interests are endangered in order to eliminate its sources, meaning that there are no interests that will hold countries back from taking the intervention decision or even thinking about doing. With intervention, interests are the motive behind states' decision to intervene, and this decision differs in different interests, whether political, economic, or security, or to achieve international status.

المقدمة:

إنّ ظاهرة التدخل الإنساني Humanitarian Intervention ليست جديدة في العلاقات الدولية، لكنها أصبحت بارزة ومميزة بصورة كبيرة بعد انتهاء "الحرب الباردة"، وبروز النظام الدولي الجديد الذي تهيمن عليه الولايات المتحدة الأمريكية، إذ نتج عن سقوط المنظومة الاشتراكية وانهيار الاتحاد السوفييتي تفشي الحروب والصراعات الداخلية والإقليمية في العديد من الدول، وخاصة فيما يتعلق بالعرقيات، وهذا ولد انطباعاً بأنّ عالم ما بعد "الحرب الباردة" سيكون أكثر عنفاً من سابقه، وفرض على الدول والمنظمات الدولية مبرر التدخل لحماية "الأقليات" تحت مسوغ حماية حقوق الإنسان وحماية "الأقليات" وتقديم المساعدة الإنسانية. وممّا ساعد على ذلك سعي الدول الغربية، وخصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية، إلى نشر القيم الغربية المتمثلة في الليبرالية والديمقراطية وآليات اقتصاد السوق، وخصوصاً في الدول الناشئة والمتحوّلة.

أولاً: أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من خلال تسليط الضوء على ظاهرة التدخل الدولي الإنساني، ونخص هنا المنطقة العربية، التي أصبحت بعد "الحرب الباردة" ميداناً لتدخل المنظمات الدولية والدول الكبرى لحسم الصراعات داخل هذه المنطقة، وفي وقت ممتلئ بالأحداث والمتغيرات الدولية، التي تؤثر بلا شك في نمط العلاقات الدولية، فمؤشرات النظام الدولي الراهن تدلّ على أنّ التدخل تحت أي مسوغ سيظل قائماً، والولايات المتحدة الأمريكية ومن يدور في فلكها ستستخدمه أداة سياسية لتحقيق أهدافها، وفرض رؤيتها الخاصة ومعاييرها الذاتية المرتبطة بحماية مصالحها الخاصة، معتمدة على عوامل نجاح تدخلها، متمثلة بسرعة التنفيذ والتكاليف المادية والبشرية المنخفضة. أمّا دور مجلس الأمن، فسيكون مقتصرًا على إيجاد الشرعية القانونية لعملية التدخل، بما يوازي مصالح الدول الدائمة العضوية.

ثانياً: إشكالية البحث:

من المعلوم أنّ ميثاق الأمم المتحدة أكد في (الفقرة 7 من المادة 2) مبدأ عدم التدخل الدولي في شؤون الدول الأعضاء، و هذا ما يؤكد أنّ الأمم المتحدة أخذت على عاتقها تحريم التدخل الدولي في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، سواء من قبلها أو من قبل الدول الأعضاء، لدرجة عدّها أي أمر يعرض بهذا الخصوص أمام أجهزتها غير مشروع. واحترمت ما ورد في ميثاقها منذ تأسيسها حتى عام 1990، لكن الأمر تغير بعد هذا التاريخ، لأنّه في ظل النظام الأحادي القطبية حددت الولايات المتحدة الأمريكية بوضوح المسارات التي يجب على العالم أن يتبعها، من خلال استخدام الوسائل كلّها من قوة عسكرية مباشرة إلى توظيف منظمات الأمم المتحدة لإضفاء الشرعية، إلى وسائل كانت تُعدّ إلى وقت قريب من آليات التعاون في العلاقات الدولية، كالمعونات والمساعدات الإنسانية، وربطها بشروط اقتصاد السوق والنموذج الليبرالي. وتدخل الأمم المتحدة لم ينحصر في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، بل تعداه الأمر إلى استخدام القوة والعقوبات الاقتصادية، خاصة عند تعرض بعض الدول لنزاع مسلح داخلي، وهذا ما أثار الخلاف بين الدول والأوساط الفقهية عن مدى التزام المنظمة بمبدأ عدم التدخل، ومن ثمّ حاول البحث الإجابة على التساؤلات الآتية:

1. ما تأثير الدوافع الإنسانية للدول عند اتخاذ قرار التدخل ؟
2. هل يتمتع التدخل من قبل الدول لأغراض إنسانية بالشرعية الدولية ؟

ثالثاً: فرضيات البحث:

ينطلق البحث من الفرضيات الرئيسة الآتية:

1. لقد كان للدوافع الإنسانية دور كبير في تعدد حالات التدخل الإنساني في مرحلة ما بعد الحرب الباردة.

2. مع وجود إطار شرعي أو قانوني لضبط حالات التدخل الإنساني، إلا أن أغلب الحالات التي وقعت خلال مدة الدراسة غابت عنها الأسس الشرعية للتدخل الإنساني.

رابعاً: المنهجية:

يتطلب من الباحث توظيف عدد من المناهج العلمية والاستعانة بها لإنجاز بحثه، لذلك اعتمد على منهج الاستقراء (الانتقال من الواقع إلى النظرية) الذي تبنته المدرسة الواقعية (Realism) في العلاقات الدولية، بمعنى رؤية المتغيرات على الأرض كما هي، وليس كما تعكسه قواعد النظام الدولي. كما اعتمد المنهج التاريخي لرصد تراكب الأحداث المهمة التي حصلت في تاريخ العلاقات الدولية والسياسة الخارجية التي كانت متبعة من قبل الدول الكبرى، وانعكاساتها في الحاضر، وأيضاً اعتمد منهج صنع القرار لمعرفة أهم الدوائر التي تسهم في تشكيل القرار السياسي وصنعه للدول الكبرى.

خامساً: مخطط البحث:

قُسمَ البحث إلى ثلاثة محاور، الأول تناول مفهوم التدخل الدولي الإنساني، والثاني موقف المدارس الفكرية من التدخل الدولي الإنساني، والثالث تناول نماذج للتدخلات تحت غطاء الإنسانية بعد "الحرب الباردة"، إذ ركزنا فيه على حالات مثل العراق والصومال وليبيا مؤخراً.

المحور الأول: مفهوم التدخل الدولي الإنساني

يعرّف جوزيف س. ناي، الابن التدخل بمعناه الواسع بأنه "ممارسات خارجية تؤثر في الشؤون الداخلية لدولة أخرى ذات سيادة، أما التدخل بمعناه الضيق فيشير إلى التدخل بالقوة في الشؤون الداخلية لدولة أخرى". ويعرّفه كال هولستي Kal Holsti بأنه "جميع الأنشطة الخارجية التي تهدف إلى تغيير القادة السياسيين أو البناء الدستوري

للدولة، وبعبارة أخرى يهتم التدخل بالأنشطة الخارجية التي تكون ضد الرغبات القانونية للسلطة"¹.

ويعرّف فينست Vincent التدخل بأنه: "الأعمال التي تقوم بها دولة ما، أو مجموعة من الدول، أو تقوم منظمة دولية بالتدخل قسرياً في الشؤون الداخلية لدولة أخرى. وهذا التدخل هو عمل منفرد له بداية ونهاية، وهو موجه ضد الكيان السلطوي للدولة المستهدفة بالتدخل، وليس بالضرورة أن يكون هذا العمل قانونياً أو غير قانوني، ولكنه ينتهك فعلاً النموذج التقليدي للعلاقات الدولية"².

ويعرّف آرنتز Arntz بأنه: "قيام دولة أو مجموعة دول بالتدخل في شؤون دول أخرى انتهكت حقوق الإنسان في أثناء ممارستها لسيادتها، سواء أكان ذلك بإجراءات تضر وتؤثر في دولة أخرى، أو بالمزايدة في القسوة وعدم العدالة، ومن ثمّ فحق التدخل يُمارس قانوناً؛ لأن حق الإنسانية والمجتمع الإنساني يعلو على حق السيادة واستقلال الدول". ويعرّف ستويل Stowell التدخل الدولي الإنساني بأنه: "قيام دولة أو مجموعة دول باستخدام القوة العسكرية بهدف حماية مواطني الدولة محل التدخل من المعاملة القاسية التي يتعرضون لها، والتي تتناقض مع معايير العدالة والحكمة التي تعتمدها الدولة المتدخلة"³.

يشتمل التدخل الإنساني على المساعدة الإنسانية والتدخل بشقيه السلمي والعسكري، ويتم ذلك في الغالب تحت غطاء قانوني من الأمم المتحدة، ولكن ذلك يتعارض في بعض جوانبه مع مفاهيم ثابتة في القانون الدولي والعلاقات الدولية، مثل مفهوم السيادة

¹ محمد يعقوب عبدالرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، أبوظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، 2004، ص 14 - 16.

² R.J. Vincent, Nonintervention and International Order, Princeton, Princeton University Press, 1974, pp.3 - 19.

³ معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2011، ص 13 - 14.

وعدم التدخل في شؤون الدول المستقلة المنصوص عليها في ميثاق منظمة الأمم المتحدة. وقد يستغل التدخل الإنساني أحياناً باسم القانون الدولي، وأطلق على القواعد التي تحمي حقوق الإنسان في أثناء النزاعات (القانون الدولي الإنساني)، الذي هو مجموعة القواعد القانونية الدولية التي تكفل احترام الإنسان، أو تحديد المشكلات الإنسانية الناشئة بصورة مباشرة عن المنازعات المسلحة الدولية وغير الدولية التي تقيد حق أطراف النزاع في استخدام طرائق الحرب التي تناسبها وأساليبها¹.

من هذه التعاريف السالفة الذكر يتضح تباين الآراء من قبل الباحثين في وضع تعريف واضح ومحدد لضبط مفهوم التدخل الدولي الإنساني، كما هي الحال مع مفهوم الإرهاب. وهذا التباين انعكس أيضاً على الآلية التي يتم من خلالها التدخل، فقد انقسم الباحثون إلى تيارين: الأول ذهب أنصاره إلى أنّ التدخل يتم باستخدام الوسائل العسكرية من جانب دولة أو مجموعة دول بهدف حماية حقوق الإنسان. فالوسائل السياسية أو الاقتصادية تحتاج إلى وقت لكي تحقق أهدافها، وقد تكون عاجزة عن تحقيقها، بسبب الاختلاف بين سياسات الدول ومصالحها. والثاني يرى أنصاره استخدام الوسائل السياسية والاقتصادية (قطع العلاقات الدبلوماسية، ووقف المساعدات الاقتصادية، وفرض قيود على حركة التبادل للدولة المتهمة)، قبل اللجوء إلى القوة العسكرية لتحقيق أهداف التدخل، على اعتبار أنّ الاعتماد على القوة العسكرية لتحقيق أهداف التدخل يقلل من شأن الوسائل السياسية والاقتصادية، ومن ثمّ فإنّ اعتماد هذه الوسائل يكون وسيلة ضغط على الدولة المتهمة للتوقف عن ممارستها بانتهاك حقوق الإنسان².

¹ عادل حمزة عثمان، "الأمم المتحدة والموقف من عمليات التدخل الإنساني: دراسة سياسية قانونية"، بغداد، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، المجلة السياسية والدولية، العدد 20، 2012، ص300.

² معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص16.

استناداً إلى ما تقدم من تعاريف، يمكننا التوصل إلى تعريف لمفهوم التدخل الدولي الإنساني، وهو: "السلوك الذي تقوم به دولة أو مجموعة دول بالتدخل في الشؤون الداخلية لدولة أخرى دون موافقتها، الغرض منه تغيير الوضع الداخلي السائد (دعم الجماعات الانفصالية أو الحركات المعارضة)، أو الحفاظ على الوضع القائم (دعم الحكومة القائمة)، سعياً لتحقيق مصالحها، وقد يتخذ شكلاً مباشراً، أو غير مباشر، وغالباً ما يؤدي إلى إثارة النزاعات الداخلية أو المساهمة في تصعيدها واستمرارها".

وفي هذا الشأن، أضحى مجلس الأمن المسؤول الرئيس المقترض عن حفظ السلم والأمن الدوليين (السلم العالمي يعني انتقاء الحروب أو منعها على الأقل، أما الأمن الدولي فيعني تهيئة الأسباب والسبل لمنع الاضطرابات والمنازعات الدولية، وتمكين الدول من العيش براحة واطمئنان، فالسلام يفقد معناه إذا تعرض الأمن للخطر، فالأمن الحقيقي لا يتوافر إلا إذا ساد السلام)¹، مجرد آلية لتهديد الدول والاعتداء على شعوبها، من خلال فرض العقوبات المختلفة، ومنح الضوء الأخضر للتدخلات العسكرية باسم "الشرعية الدولية"، وأصبح بفعل الضغوط الأمريكية يتجاوز اختصاصاته المنصوص عليها في الميثاق الأممي إلى اختصاصات أجهزة الأمم المتحدة الأخرى، كالجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية. وهذا يوضح أنّ السلوك الأمريكي من خلال الاستراتيجيات المتعددة والمعلنة يؤسس لمرحلة دولية جديدة سمّتها الفوضى التي هي في صالح تعميق الهيمنة الأمريكية، مما شجع بعض الدول للاعتداء على دول أخرى تحت ادعاءات عدّة، مثل امتلاك أسلحة محظورة أو السعي لامتلakها، أو دعم الإرهاب، وتعميق اللجوء إلى القوة لتسوية الخلافات، وهو ما سيؤدي حتماً إلى تهميش دور الأمم

¹ محمد المجذوب، التنظيم الدولي، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، ص190.

المتحدة في حل الأزمات الدولية، ممّا يقتضي وضع حد لسياسة التدخل دون حدود أو ضوابط¹.

المحور الثاني: موقف المدارس الفكرية من التدخل الدولي الإنساني

بعد انتهاء "الحرب الباردة" ازدادت ظاهرة التدخل الدولي الإنساني، وعلى الرغم من ندرة المعالجات التي يمكنها الإحاطة بتعقيدات السياسة العالمية المعاصرة، فإنّ استعراض المدارس الرئيسية في العلاقات الدولية يمكن أن يقدم تفسيراً لهذه الظاهرة واحتمالات تطورها في المستقبل، وكل مدرسة قدمت تفسيراتها الخاصة عن هذا المفهوم، والمدارس التي تناولها البحث بالدراسة هي الواقعية والليبيرالية والماركسية:

أولاً: **المدرسة الواقعية Realism**: الواقعية تفسر السياسة الدولية كما هي، لا كما يطمح المرء لأن تكون، ويشكّل مفهوم القوة والمصلحة الوطنية من وجهة نظرها جوهر السياسة الدولية، بمعنى أن الدول ذات السيادة لا تستطيع حماية مصالحها الوطنية دون وجود صراع فيما بينها مدعوم بعنصر القوة. والمصلحة الوطنية تتطلب امتلاك الدولة لعناصر جديدة تزيد من قوتها، فعندما تزداد قوة الدولة تتعزز المصالح الوطنية. ويرى فريدريك شومان Frederick Schumann أنّ النظام الدولي يتكون من دول مستقلة ذات سيادة لا تعترف بوجود سلطة أعلى منها، وتعمل على تأمين مصالحها الوطنية بالقتال أو التفاوض، وهدف البقاء والحفاظ على الذات لا يخضع لأي تحفظ ولا يقبل المساومة بأية حال من الأحوال. وحسب هذه المدرسة، تمثل العلاقات الدولية صراعاً من أجل القوة والنفوذ بين الدول التي يهتما تحقيق مصالحها الوطنية فحسب، على اعتبار

¹ عادل حمزة عثمان، "الأمم المتحدة والموقف من عمليات التدخل الإنساني: دراسة سياسية قانونية"، مرجع سابق، ص304.

أنّ النظام الدولي نظام فوضوي لا سلطة مركزية فيه قادرة على ضبط سلوك الدول، ومن ثمّ حماية الدول من بعضها البعض¹.

الواقعية كانت مع التدخل في شؤون الدول الأخرى لحماية الأمن القومي خلال "الحرب الباردة"، أمّا بعد إنتهاء "الحرب الباردة" فأصبحت ضد التدخل، فقد ركزت هذه المدرسة على مشكلة المكانة المطلقة والنسبية، وانتقدت فكرة تمكين المؤسسات الدولية من فرض تخلي الدول عن المكاسب الآتية من أجل الحصول على مكاسب كبرى على المدى الطويل، لأنّ الفوضى التي تحكم النظام الدولي تدفع الدول إلى القلق إزاء المكاسب المطلقة للتعاون، والطريقة التي يتم بها توزيع المكاسب على الدول المعنية، ومن ثمّ عدم تكافؤ توزيعها بين الشركاء، بمعنى أنّ التعاون بين الدول يبقى هدفاً من الصعب تحقيقه والحفاظ عليه، وهذا انعكس على قيام بعض الدول الكبرى بهدف خدمة مصالحها الوطنية بتدخلات عسكرية تحت قيادة الأمم المتحدة. وبحسب الواقعية، فإنّ النظام والأمن والسلام هي القيم الأساسية للعلاقات الدولية، لذلك فإنّ المحافظة على هذه القيم يسوّغ التدخل العسكري للحيلولة دون التصعيد إلى حالة الحرب على المستوى الإقليمي أو الدولي، لكن القسم الأكبر من حالات التدخل العسكري لم تخدم مصلحة النظام الدولي بقدر ما تخدم المصلحة الوطنية للدول المتدخلة، وهذا يتم حسب معطيات القوة والمصلحة، بمعنى أنّ التدخل العسكري مقبول إذا كان سيزيد من قوة الدولة على حساب الدول الأخرى، في حين إذا كانت تكاليفه أكبر مقارنة بالعوائد المرجوة منه، ويثقل كاهل الدولة المتدخلة فإعادة النظر به أمر مقبول، لأنّه يؤدي إلى تآكل قوتها، خصوصاً أنّ الفوضى التي تسود النظام الدولي تشجع الدول على تدعيم قوتها النسبية².

¹ محمد يعقوب عبدالرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص48.

² المرجع السابق، ص49 - 51.

- وهناك أسباب وراء تحفظ هذه المدرسة على التدخل الدولي الإنساني، نذكر منها¹:
1. لا تقوم الدول بالتدخل لاعتبارات إنسانية، لأنه من المستبعد النظر إلى هذه الاعتبارات أو التعاطف معها في سياساتها، فالدافع من تدخل الدول هو تحقيق مصالحها الوطنية.
 2. إن الدول مسؤولة فقط عن رعاياها، وإذا ما انهارت أية سلطة مدنية بطريقة مروعة إزاء مواطنيها، فالمسؤولية تقع على عاتق مواطني تلك الدولة وقادتها السياسيين، أمّا الأجانب فليس لهم أي مبرر أخلاقي يمنحهم الحق بالتدخل، حتى لو كان في مقدورهم تحسين الوضع ووقف القتال، فالدولة تتمتع بسيادتها وسلطانها القانونية فوق أراضيها.
 3. عدم جواز تسوية التدخل على أنه شكل استثنائي لمبدأ عدم جواز استخدام القوة، لأنه يؤدي إلى سوء الاستخدام، وفي غياب وجود آلية نزيهة تقدر الظروف التي تسمح بالتدخل الإنساني، قد تعتنق الدول مبدأ الدافع الإنساني كذريعة لتبرير الاندفاع وراء مصالحها الوطنية، وقضية سوء الاستخدام تبقى سلاحاً يستخدمه الأقوياء ضد الضعفاء.
 4. التناقض في السياسة الناتج عن الانتقائية التي تمارسها الدول في التدخل، فالدول لا تتدخل عندما ترى أنّ التدخل لا يمس مصالحها، وهذه الانتقائية تنشأ عندما تتعرض المبادئ الأخلاقية المتعارف عليها للخطر من قبل أكثر من طرف واحد.
 5. غياب الإجماع القانوني الذي يحدد المبادئ التي تحكم الحق الفردي أو الجماعي في التدخل الدولي الإنساني، وهذا من شأنه أن يجعل حقاً كهذا قادراً على تقويض النظام العالمي، الذي يتحقق بشكل أفضل عن طريق دعم مبدأ عدم التدخل بدلاً من السماح به في ظل غياب توافق دولي لتحديد مفهومه.

¹ معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص 44 - 46.

ثانياً: المدرسة الليبرالية **Liberalism**: على عكس الواقعيين، الليبراليون متفائلون بأنه يمكن تغيير ممارسات الدولة، إذ يرون أنّ تطبيق مبادئ القيم الإنسانية يتم بشكل انتقائي، فهم مع التدخل لأغراض إنسانية ونشر الديمقراطية، وهذا التوجه يتجسد في نظرية المجتمع الدولي التضامني، أي ضرورة التدخل وفق مبدأ الحق القانوني والأخلاقي لمسألة التدخل¹.

ويؤكد الليبراليون في نظريتهم قوة القانون الدولي في حل الخلافات الدولية بالطرائق السلمية، ومن أهم ما طرحته نظريتهم، الآتي²:

1. إنّ التدخل الدولي هو أحد الالتزامات الأخلاقية للمجتمع الدولي في بناء نظام إنساني جديد تحترم فيه حقوق الإنسان باستخدام القوة.
2. الرأي العام العالمي يصادق على أنّ الدفاع عن الضعفاء باسم الأخلاق يتجاوز الحدود والمواثيق الدولية.
3. لا بدّ من نشر القيم الأمريكية الليبرالية في العالم، لأنها تكمل الحرية فيه.
4. النزاعات الداخلية في مرحلة ما بعد "الحرب الباردة" أكثر ممّا كانت عليه، ومن ثمّ أصبح من الضروري إقرار التدخل الإنساني لحماية الأفراد من هذه الحروب. فقد جعلت النظرية الليبرالية من حقوق الإنسان أمراً مقدساً، وقدمت المصلحة الشخصية على المصالح الاجتماعية، وحماية الحقوق والحريات الفردية من الاعتداء هي وظيفة الدولة، فالفرد هو المحور الأساسي الذي تدور حوله المعطيات السياسية والاقتصادية، ولذلك تركز هذه النظرية على الدعائم الآتية³:

¹ نيكولاس ج. ويلر، "التدخل لأغراض إنسانية وعلاقته بالسياسة الدولية"، في: جون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، دبي، ترجمة ونشر مركز الخليج للأبحاث، ط 1، 2004، ص 820.

² هارالد مولر و شتيفاني زونيوس، التدخل العسكري والأسلحة النووية، ترجمة عدنان عباس علي، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، 2007، ص 8.

³ محمد يعقوب عبدالرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص 41 - 42.

1. نظرية الحقوق الطبيعية، فالإنسان له حقوق مستمدة من صفته الإنسانية، وعلى الدولة أن تعترف بهذه الحقوق وتحترمها.
2. النظرية الأخلاقية، وتتمثل بضرورة إطلاق الحرية الكاملة للإنسان، لأن الحرية تفتح باب المنافسة، ومن ثم الوصول إلى أحسن النتائج لمصلحة الفرد والمجتمع.
3. نظرية العقد الاجتماعي، التي ترى أن قيام الدولة يتم بين الأفراد بالتراضي على أساس فكرة التعاقد التي تضمنت حقوقهم، والفرد لا يتنازل عن حرياته كلها، وإنما عن جزء منها لإقامة السلطة، وبإمكانه استعادة ذلك الجزء في حال نقض العهد من قبل الدولة.
4. النظرية الاقتصادية، وتقوم على الاعتقاد بوجود نظام طبيعي يُعدّ الأفضل لقدرته على توفير الحرية والسعادة للفرد، واستناده إلى الحرية الفردية، والإبقاء على الملكية الفردية لإنتاج الثروة.
5. النظرية الدارونية الاجتماعية، وتقوم على مبدأ البقاء للأصلح، فالتقدم الطبيعي يتطلب فناء الضعيف، والتضحية ببعض الأفراد هو ثمن تأمين حياة المجتمع. وهناك ثلاثة اتجاهات داخل المدرسة الليبرالية، تهدف إلى تطوير التفاهم الدولي وخدمة أهداف السلام العالمي: الأول يركز على الاعتماد الاقتصادي المتبادل لثني الدول عن استخدام القوة ضد بعضها بعضاً، لأنّ القوة تهدد التقدم والازدهار للأطراف جميعهم. والثاني يعدّ المبادئ الديمقراطية مفتاحاً للسلام، على أساس أنّ الدول الديمقراطية مسالمة بطبيعتها، وتتبنى الحل الوسط بدلاً من استخدام القوة ضد بعضها البعض. والثالث يعدّ المؤسسات الدولية عاملاً مساعداً للحدّ من سلوك الدول الانفرادي، من خلال تشجيع الدول على الابتعاد عن المكاسب الآتية من أجل مكاسب كبرى ناتجة عن التعاون على المدى البعيد¹.

¹ المرجع السابق، ص44.

على الرغم من اهتمام الليبرالية بحقوق الإنسان، وتبريرها لعمليات التدخل العسكري، إلا أنّ أنصارها اختلفوا في رؤيتهم للتدخل الدولي الإنساني، وإن كان هذا الاختلاف لم يمنع من تبريرهم للتدخل¹. ومن ثمّ فإنّ مواقف التدخل العسكري ومبرراته في غياب العدوان الصريح حدّدها مايكل ولزر Michael Walzer في النقاط الآتية²:

1. التدخل الوقائي لحفظ استقلال الدولة من العدوان خارجي.
2. التدخل ضد تدخل خارجي سابق؛ مثل حق تقرير المصير، والمخاوف من تدخل خارجي.

3. التدخل لمساعدة الحركات الانفصالية بعد التحقق من هويتها كحركة انفصال، ويتم ذلك عندما تطلب الحركة المساعدة في الانفصال، وإعلان استقلالها كشعب.

النظرية الليبرالية تؤيد التدخل الدولي الإنساني من حيث نظرتها التقليدية للدولة، وترى أنّ قيام الدولة مشروط بموافقة الأفراد أساساً، لذلك هي تسوّغ استخدام القوة ضد الدولة التي تنتهك حقوق الإنسان، لأنّ سيادة الدولة تتأسس على احترام حقوق المواطنين³.

ثالثاً: المدرسة الماركسية **Marxism**: حتى نهاية "الحرب الباردة" وانهار المنظومة الاشتراكية، كانت الماركسية هي البديل عن الواقعية والليبرالية، وطرحت تفسيراً للصراع من خلال تركيزها على العامل الاقتصادي والاجتماعي بوصفه الأساس لتوضيح المصالح المختلفة، التي لا يتمكن العامل السياسي الاستراتيجي من تفسيرها، وحلّت مفاهيم مثل الإمبريالية والتبعية والاستغلال محل مفاهيم القوة والمصلحة الوطنية وميزان القوى⁴.

¹ معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص 48.
² محمد يعقوب عبدالرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص 45 - 46.
³ معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص 48 - 49.
⁴ المرجع السابق، ص 49.

انتقدت الماركسية مفهوم حقوق الإنسان، لأنه مفهوم ليبرالي لا يؤدي إلى تحرير حقيقي، وتؤكد أنه لا وجود لحقوق الإنسان إلا ضمن حقوق المجتمع، وهذه الحقوق تكون شكلية لعدم تكافؤ الفرص الاقتصادية والاجتماعية، ومن ثم فإن حقوق الإنسان تعبر عن أيديولوجيا تدافع بالأساس عن القيم الأثنية للمجتمع البرجوازي، التي تجعل من الإنسان شخصاً معزولاً عن الآخرين، في حين هو بالأساس كائن اجتماعي لا يمكن أن يحقق ذاته إلا من خلال الجماعة التي ينتمي إليها. وعلى الرغم من أن الماركسية قدمت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على الحقوق المدنية والسياسية، إلا أنها ترى أن التدخل في شؤون الدول الأخرى تحت ذريعة حماية حقوق الإنسان يُعدّ انتهاكاً لسيادة الدول، وسواء أكان هذا التدخل فردياً أو جماعياً، لكنه في الحقيقة يمثل انتصار القوي على الضعيف. وترى أيضاً أن تدخل الدول الرأسمالية المتقدمة في شؤون الدول النامية هو من أجل تحقيق مصالحها الاستراتيجية، ولذلك ترفض هذا التدخل وتعدّه إعادة إنتاج الاستعمار في الدول التي تعاني من اضطرابات وصراعات داخلية بين "الأقليات"، ممّا يوفر الظروف التي تبرر التدخل¹.

المحور الثالث: نماذج للتدخلات تحت غطاء الإنسانية بعد "الحرب الباردة"

إنّ مشكلة تسييس حقوق الإنسان تنطوي على أبعاد جديدة، نتيجة للتغيرات التي طرأت على صناعة القرار الدولي بسبب تغير الموازين الدولية بعد انتهاء "الحرب الباردة". ولم يعد بوسع المجتمع الدولي تجاهل الصراعات المسلحة بعد أن اتسعت نتائجها وتأثيراتها في هذه المرحلة التي اتسمت بالتنامي السريع، وهذا أسفر عن اتساع رقعة التدخل الدولي في مناطق العالم عموماً، والمنطقة العربية خصوصاً، وباتت تؤدي

¹ المرجع السابق، ص 50 - 51.

دوراً ريادياً في إدارة هذه الصراعات، وما تخلفه من عواقب في الميدان الإنساني، ووصل الأمر إلى استخدام القوة لفرض السلم والأمن¹. وتوضيحاً لذلك تناولنا دراسة حالات العراق والصومال وليبيا كنماذج للتدخل الإنساني:

أولاً: التدخل في العراق عام 1991: تعرض العراق لمجموعة من العقوبات بسبب اجتياحه للكويت في 2/آب/1990، فقد أصدر مجلس الأمن ضده مجموعة من القرارات منها القراران (660 في 2/آب/1990 و661 في 6/آب/1990) لا سابقة لها في تاريخ الأمم المتحدة، مع فرض حصار اقتصادي على شعبه. وإذا كانت هذه القرارات تندرج في إطار معاقبة العراق لاجتياحه الكويت، لكنها تحولت فيما بعد إلى ذريعة لامتلاكه أسلحة دمار شامل، وإلزامه بنزع سلاحه، ومن بعدها علاقته بالإرهاب. ذلك كله يفسر حصول تفاهم القوى الرأسمالية الغربية، وعجز واضح للأمم المتحدة على القيام بدورها، وعلى حد قول جان بيير شوفنمان، وزير الدفاع الفرنسي آنذاك، الذي دفعته الحرب ضد العراق عام 1991 إلى الاستقالة: "إن الأمم المتحدة أصبحت كياناً عاجزاً عن استخدام حريته"². بعد انتهاء الحرب في آذار/1991، وانسحاب الجيش العراقي من الكويت، وبدعم من الدول الغربية ودول إقليمية تطورت الأحداث في الداخل العراقي، وحدثت اضطرابات في المحافظات الجنوبية والشمالية في محاولة لإضعاف نظام الحكم الشرعي وتغييره، مما اضطر الحكومة العراقية إلى مواجهة هذه الأحداث بعمليات عسكرية للسيطرة وضبط الأمن نتج عنها عمليات نزوح إلى البلدان المجاورة، وجاءت المبادرة من فرنسا، إذ تقدمت بمشروع قرار إلى مجلس الأمن الدولي، يتعلق بالوضع في العراق، وبعد إجراء

¹ جان - هيرف برادول، "تأثير النظام الدولي على النشاطات الإنسانية"، في: في ظل حروب «عادلة»: العنف والسياسة والعمل الإنساني، أبوظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، 2006، ص 14.
² ناظم عبد الواحد الجاسور، "الأفاق المستقبلية للعلاقات العراقية - الفرنسية"، بغداد، جامعة بغداد، مركز الدراسات الدولية، مجلة الدراسات الدولية، العدد 3، 1997، ص 155.

تعديل عليه أصدر مجلس الأمن القرار المرقم 688* في 5/نيسان/1991، الذي استند إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، بمعنى اللجوء إلى القوة لتنفيذه. وبناءً عليه، قامت الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا بالاتفاق على تجميع النازحين، ولا سيما الأكراد في مخيمات آمنة في شمال العراق وتحت الحماية العسكرية للدول الثلاث بهدف توصيل المساعدات الإنسانية العاجلة لهم¹.

بررت الدول الثلاث تدخلها في العراق عن طريق استخدام القوة العسكرية بحجتين: الأولى مبرر التدخل الإنساني لحماية المدنيين في شمال العراق وجنوبه، من خلال إقامة منطقة حظر للطيران ضمن عملية أُطلق عليها توفير الملجأ Provide Comfort تكون شمال خط عرض (36°) لحماية الأكراد في الشمال، وجنوب خط عرض (32°)*، لحماية سكان المنطقة الجنوبية ذات الأغلبية "الشيعية"، وعزل هذه المناطق عن سيطرة الحكومة المركزية، وهذا بحد ذاته تعميق لمخطط تقسيم العراق إلى مناطق على أساس عرقي وطائفي. وعلى الرغم من زعم هذه الدول أنّ تصرفاتها هذه هي تطبيق للقرار 688، إلا أنّ القرار لم يتضمن أية إشارة إلى ذلك. والثانية إجبار العراق على الامتثال لقرارات

* تضمن القرار في ديباجته الإشارة إلى مسؤولية مجلس الأمن في صون السلم والأمن الدوليين، وأشار في الوقت ذاته إلى أحكام الفقرة (7) من المادة (2) من الميثاق، معرباً عن قلقه مما يتعرض له السكان المدنيون في أجزاء من العراق، لا سيما المناطق الكردية، التي ترتب عليها تدفق اللاجئين على الحدود. للمزيد من التفاصيل انظر: نص القرار (688 في 5/نيسان/1991) على موقع منظمة الأمم المتحدة على الرابط الآتي: <http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions/1991.shtml> في 2016/7/2.

¹ محمد يعقوب عبدالرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص 203.

* في أيلول/1996، وسّع نطاق هذا الحظر من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، ليشمل جنوب خط عرض (33°)، كرد فعل على تدخل الجيش العراقي في آب/1996 في شمال العراق تحديداً، بطلب من مسعود برزاني زعيم الحزب الديمقراطي الكردستاني في الصراع مع مقاتلي حزب الاتحاد الوطني الكردستاني بزعمه جلال طلباني، وأدى تدخل الجيش العراقي إلى تطهير أربيل من مقاتلي حزب الاتحاد وتسليمها لمسعود برزاني، ومن ثم انسحاب الجيش العراقي من المنطقة، لكن المفارقة هي أن توسيع نطاق الحظر كان في جنوب العراق، على الرغم من أنه لا توجد علاقة بين مكان حدوث العمليات العسكرية ومكان الحظر في الجنوب. للمزيد من التفاصيل انظر: المرجع السابق، ص 205. كذلك انظر: معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص 237.

مجلس الأمن الدولي، فالأمر لم يتوقف عند فرض منطقة أمنة في شمال العراق وجنوبه، بل إنّ الدول المتدخلّة بدأت منذ 17/كانون الثاني/1993 وحتى احتلال العراق عام 2003، تقصف بغداد العاصمة والمحافظات الأخرى وتسقط الطائرات العراقية التي تنفذ واجباتها اليومية، وتدمّر دفاعاته الجوية وتقصف المنشآت المدنية والعسكرية دون التمييز بينها، ذلك كلّه كان في إطار استراتيجية أمريكية خالصة، تحت غطاء تنفيذ قرارات الشرعية الدولية، لكن الهدف الأساسي هو السيطرة على النفط العراقي، وضمان أمن "إسرائيل"، وفرض الهيمنة على المنطقة العربية لتطبيق مشروع "الشرق الأوسط". فقد أدت عملية حصار الشعب العراقي مدة 13 عاماً حتى احتلاله، وفاة أكثر من مليوني طفل بسبب نقص الأدوية، وتراجع مستوى الخدمات الأساسية من صحة وتعليم وكهرباء. فقد حوَصر الشعب العراقي قبل أن يتم احتلال بلده في 9/نيسان/2003، والقضاء على دولته وحكومته الشرعية، وتسبب الاحتلال في مقتل 1.2 مليون شخص، وهجرة ما لا يقل عن 4 مليون عراقي أصبحوا لاجئين في دول العالم، و4 مليون أرملة و5 مليون طفل يتيم، ونهب آثاره وسلب وزاراته، وحل مؤسساته العسكرية والشرطة وأجهزة الأمن، وإشعال النعرات الطائفية، التي ما زالت مستمرة حتى وقت كتابة هذه الدراسة، بل زادت إلى مستوى تقسيم البلد على أساس طائفي وعرقي¹.

لكن على الرغم من ذلك كلّه، فقد أحييت هذه الحرب، على حد تعبير جوزيف ناي الإبن، نظام الأمن الجماعي الذي يحول دون وقوع أحداث مماثلة، بينما كانت هناك شكوك هل يصلح هذا الصراع الإقليمي كأ نموذج، فقد دمرت هذه الحرب القدرات العسكرية العراقية و"أسلحة الدمار الشامل" قبل استكمالها، وأصبح وقف إطلاق النار سابقة من نوعها، لأنّ بمقتضاه تمكن مفتشو الأمم المتحدة من زيارة العراق والإشراف

¹ أحمد وافي، الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان ومبدأ السيادة، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي والعلاقات الدولية غير منشورة، جامعة الجزائر رقم 1، كلية الحقوق، 2011، ص 212 – 214.

على تدمير منشآته النووية والكيمياوية. في حين لم تنجح الحرب في تسوية الصراعات في "الشرق الأوسط"، ولم تضع تسوية لحل الصراع العربي - الصهيوني¹.

ثانياً: التدخل في الصومال عام 1992: في نهاية الثمانينيات من القرن العشرين، تأزم الوضع الداخلي في الصومال، وبدأت سلطة الرئيس سياد بري تضعف بعد سلسلة من الإخفاقات الداخلية، وواجهت سلطته معارضة شديدة بقيادة المؤتمر الصومالي الموحد الذي تشكل في شمال البلاد ووسطها بسبب مطالبته بتحسين الأوضاع الاقتصادية والسياسية والمساواة مع إقليم الجنوب، ولكن الأمور تطورت إلى انتفاضة شعبية مسلحة أطاحت بحكومة الرئيس سياد بري، واختير علي مهدي رئيساً مؤقتاً للبلاد من قبل مؤتمر المصالحة الوطنية الذي عقد في جيبوتي في تموز/1991. لكن الأوضاع لم تستقر بعد إعلان الحركة الوطنية، بقيادة محمد فرح عيديد، الانفصال عن الصومال، وتشكيل دولة مستقلة في الصومال لم يتم الاعتراف بها من قبل المجتمع الدولي، وكان لاحتدام الصراع بين الطرفين وغياب دولة مركزية قوية انهيار الصومال كدولة. وعلى الرغم من تدخل الأمم المتحدة، لم تقلح جهودها في التوصل إلى تسوية سلمية بين الأطراف المتنازعة، مما زاد الأوضاع سوءاً في الصومال، ووصفت بأنها تهدد السلام العالمي، مما دعا مجلس الأمن الدولي إلى التدخل وإصدار القرار المرقم 746 في 17/آذار/1992، وياشر بوضع برنامج دولي لتأمين المساعدات الإنسانية والأغذية لمدة ثلاثة أشهر، ولكن الفصائل المتحاربة لم تلتزم بالقرار وإيقاف القتال بينها، مما اضطر مجلس الأمن للتدخل مرة ثانية وإصدار القرار رقم 751 في 24/نيسان/1992، وتشكلت

¹ جوزيف س. ناي، الابن، المنازعات الدولية: مقدمة للنظرية والتاريخ، ترجمة أحمد أمين الجمل ومجدي كامل، القاهرة، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ط 1، 1997، ص227.

بموجب هذا القرار قوات حفظ سلام دولية* للإشراف على وقف إطلاق النار وإيصال المساعدات، لكنها لم توفق في مهمتها¹.

ونتيجة لذلك، تبنى مجلس الأمن الدولي في قراره المرقم 794، الصادر في كانون الأول/1992، مقترحاً تقدمت به الولايات المتحدة الأمريكية لقيادة تحالف خارج الأمم المتحدة لتوزيع المساعدات بصورة مباشرة في الصومال، على أن تحل قوات تابعة للأمم المتحدة محل القوات الأمريكية بعد مدة قصيرة. ويُعدّ هذا القرار من القرارات الخطيرة الصادرة عن المجلس بخصوص الوضع في الصومال، كونه تضمن الموافقة على السماح لقوة عسكرية تشكّل القوات الأمريكية الجزء الأكبر منها، وكذلك استخدام الوسائل اللازمة كلّها لحماية عمليات الإغاثة الإنسانية، لكنه في الحقيقة تمهيد لعملية تدخل دولي إنساني بتفويض من مجلس الأمن. وقد نشر 30 ألف جندي من الأمم المتحدة في كانون الثاني/1993، في إطار ما يسمى بعملية "إعادة الأمل"، وعلى الرغم ممّا أوضحه الرئيس الأمريكي جورج هربرت بوش (George Herbert Bush) (الرئيس الواحد والأربعون للمدة من 1989-1993) بأنّ الغرض من التدخل هو إنساني بحت، لكن

* تقدم بطرس بطرس غالي الأمين العام السابق للأمم المتحدة بتاريخ 17/حزيران/1992 بوثيقة "خطة السلام"، لتعزيز مسؤوليات الأمم المتحدة وتوسيعها في إطار الميثاق وأحكامه. وميّز في الوثيقة بين أربعة مفاهيم، هي: الدبلوماسية الوقائية (الإجراءات الرامية إلى منع نشوب النزاعات بين الأطراف، والحيلولة دون تحولها إلى صراعات)، صنع السلام (العمل الرامي إلى التوفيق بين الأطراف المتصارعة، ولا سيما طريق الوسائل السلمية)، حفظ السلام (مجموع عمليات الأمم المتحدة في الميدان، التي من خلالها يتم نشر قوات تابعة لها، بهدف حفظ السلام ومنع تجدد النزاع بين أطرافه)، بناء السلام (مجموع الإجراءات والترتيبات التي يتعين على الأمم المتحدة أن تقوم بها، لدعم الجهود الرامية إلى تثبيت التسوية وضمان عدم تجدد حالة النزاع، بمعنى العمل على تغيير بيئة الصراع وإقامة بيئة جديدة أقل إثارة للنزاعات). للمزيد من التفاصيل انظر: خالد المعيني، الصراع الدولي بعد الحرب الباردة، دمشق، دار كيوان للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 2009، ص172. كذلك انظر: معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص144 - 146.

¹ المرجع السابق، ص181-183.

الحقيقة هي أنه تدخل سياسي، وهذا ما أوضحه بعض المشككين بنيات هذا التدخل، فبعضهم ينظر إليه على أنه محاولة من الولايات المتحدة الأمريكية لتأكيد هيمنتها على النظام الدولي الجديد في مرحلة ما بعد "الحرب الباردة". في حين يرى بعضهم الآخر أن هذا التدخل هو بالأساس من أجل حماية استثمارات شركات النفط الأمريكية المنتشرة في تكتي الأراضي الصومالية من مخاطر الحرب القائمة فيها¹. فقد أدى تطور الأحداث إلى انسحاب القوات الأمريكية من الصومال من دون تحقيق الهدف الإنساني الذي كان التدخل بسببه، وذلك بعد سقوط ثلاث مروحيات أمريكية ومقتل 18 جندياً أمريكياً في تشرين الأول/1993، في مواجهات تمت مع قوات محمد فرح عيديد للقضاء عليه. وأعلنت الدول الغربية أيضاً عن انسحابها من المشاركة في قوة حفظ السلام في الصومال، وأنهت انسحابها في شباط/1995. ف كان تدخل الدول الكبرى في الصومال استجابة لمصالحها على حساب المصالح الإنسانية، وأدت عوامل المنافسة الأمريكية - الأوروبية، ولاسيما الفرنسية - الأمريكية، على المصالح الاقتصادية والاستراتيجية في القارة الأفريقية دوراً مهماً في قرار التدخل الأمريكي. وكانت المصالح التجارية لإيطاليا وفرنسا مع الصومال سبباً في مشاركة هاتين الدولتين في إطار عملية الأمم المتحدة².

وبالنسبة الى دول الجوار الصومالي (أثيوبيا وكينيا وجيبوتي)، فقد تباينت وتناقضت مواقفها بحسب مصالح كل دولة، وكانت تسعى لإفشال جهود المصالحة الوطنية بين الفصائل المتحاربة. فكل من أثيوبيا، وكينيا كانتا تخشيان انتقال الأزمة إلى أراضيها، والافادة من إبقاء الصومال في حالة ضعف للحيلولة دون مطالبة الصومال باستعادة

¹ المرجع السابق، ص184- 185.

² المرجع السابق، ص188 - 190.

الأقاليم التابعة له (الأوجادين في إثيوبيا والنغد في كينيا)، وكذلك اتساع دور الحركات الإسلامية الصاعدة في الصومال في ظل الحرب الأهلية وانعدام الأمن¹.
لم تفلح جهود الولايات المتحدة الأمريكية في الصومال، ومعها الدول الغربية المتدخلّة تحت مظلة الأمم المتحدة من التورط في انتهاك حقوق الإنسان، فقد سمحت لنفسها ولفصائل مرتبطة بها بارتكاب هذه الانتهاكات. وعلى الرغم من تأكيد الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية أنّ الهجمات التي نفذتها ضد المدنيين بقصد القضاء على محمد فرح عيديد غير مقصودة، لكن هذا يُعدّ اعترافاً واضحاً وصريحاً بالتورط في مثل هذه الانتهاكات، وبلغت الأرقام قامت القوات البلجيكية بقتل ما لا يقل عن 200 مواطن صومالي في كيسمايو، وقامت الوحدات الكندية بارتكاب 11 حالة اعتداء وقتل لصوماليين، وأدت حالات الاغتصاب والاعدامات التعسفية بحق الصوماليين إلى نزوح أعداد كبيرة منهم إلى الدول المجاورة، فضلاً عن المقابر الجماعية التي تم اكتشافها، كذلك قيام القوات الأمريكية بارتكاب مذبحه وقتل أكثر من ألف مواطن صومالي بعد 10 شهور من وصولها إلى الصومال، وذلك في إطار محاولة أسر الزعيم محمد فرح عيديد، بالإضافة إلى الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الإيطالية والفرنسية، التي اتسمت بالعنف والشذوذ والعنصرية تجاه الصوماليين².

ثالثاً: التدخل في ليبيا عام 2011: شهدت المنطقة العربية أواخر عام 2010 حراكاً غير مسبوق في النظم السياسية، تغير فيها وضع معظم الدول من حال إلى آخر، سواء بفعل عوامل خارجية أو داخلية كان للشعوب دور فاعل فيها. فكانت البداية في تونس، ثم تبعها مصر، إذ انتهت الأولى برحيل الرئيس زين العابدين بن علي، والثانية بتتحي الرئيس محمد حسني مبارك عن الحكم. لكن هذه الأحداث تحول مسارها من السلمي إلى

¹ علاء شلبي، التدخل الدولي الإنساني وإشكالياته، أبو ظبي، مركز زايد للتنسيق والمتابعة، 2002، ص50.

² المرجع السابق، ص 57 - 59.

المسلح اندلعت بموجبه الاضطرابات والفوضى كما في ليبيا، ممّا وفر غطاء للقوى الكبرى لتصبح "ملائكة الرحمة" وإيجاد مسوغات التدخل بذريعة حماية الإنسانية. فالتدويل الحقيقي للنزاع نفذ من بوابة الأوضاع الإنسانية. إنّ ما يهم الدراسة هنا هو ليس النظام السياسي في ليبيا أو أي بلد عربي آخر، بل ذريعة التدخل الدولي لتغيير النظام السياسي أو محاولة تغييره.

أدت الأحداث في ليبيا إلى تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين إلى الدول المجاورة، مثل مصر وتونس ومعظم الدول العربية وبلدان الساحل الأوروبي، ممّا أضاف إلى الوضع القائم تراكمات إنسانية، ووجد المجتمع الدولي نفسه، ومن خلال منظمة الأمم المتحدة وعبر مجلس الأمن الدولي، مضطراً لاتخاذ الإجراءات اللازمة بدعوى حماية المدنيين من الأحداث المسلحة التي عمّت البلاد، ونتيجة لذلك جاء صدور القرار الأممي المرقم 1970 في 26/شباط/2011، ليكون المظلة الشرعية للتدخل الدولي الإنساني في ليبيا¹. عكست حالة الجمود العسكري والسياسي التي شهدتها الأحداث في ليبيا، تضارب المصالح الدولية. ففي الوقت الذي أكدت فيه مجموعة دول البريكس "BRICS"، وهي (البرازيل، روسيا الاتحادية، الهند، الصين، جنوب أفريقيا)، في نيسان/2011، على ضرورة التسوية السلمية للأزمة ورفض التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في ليبيا. سارعت فرنسا إلى الاعتراف بالمجلس الوطني الانتقالي في بنغازي من جهة، وقيادة حملة تحريضية لحشد الدعم الدولي باتجاه التدخل العسكري في ليبيا من جهة أخرى، معتمدة في ذلك على موقف جامعة الدول العربية (اتخذت الجامعة بتاريخ 2/آذار/2011، قرار الموافقة على فرض حظر جوي على ليبيا من أجل حماية المدنيين، وليس التدخل العسكري البري لوجود خلاف على ذلك، وأن هذا الحظر ينتهي

¹ تيسير إبراهيم قديح، التدخل الدولي الإنساني - دراسة حالة ليبيا 2011، رسالة ماجستير غير منشورة، غزة، جامعة الأزهر، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، 2013، ص140.

بإنهاء الأزمة الليبية، وهذا ما أكده عمرو موسى الأمين العام للجامعة في ذلك الوقت. وهذا القرار مهّد الطريق لإصدار مجلس الأمن الدولي القرار المرقم 1973 في 17/آذار/2011، والقاضي بتدخل حلف شمال الأطلسي، وتخويله صلاحية فرض حظر جوي ومراقبة تطبيقه بمشاركة دول عربية: قطر، والإمارات العربية المتحدة، والكويت، ومما سهل موقف الجامعة العربية بهذا الخصوص، العلاقات غير الجيدة بين ليبيا في ذلك الوقت وعدد من الدول العربية مثل المملكة العربية السعودية وقطر¹، مدفوعة بعدة عوامل، من أهمها: الأزمة الاقتصادية الخانقة التي كانت تعاني منها فرنسا على المستوى الداخلي، بشكل أدى إلى تدني شعبية الرئيس الفرنسي آنذاك (نيكولا ساركوزي Nicolas Sarkozy)، الذي وجد في الأزمة الليبية فرصة ذهبية لتفعيل الدور الفرنسي في مجال الحصول على مكاسب مادية من دولة ثرية، من خلال الاسهام في عملية الإعمار والبناء بعد الحرب. وكذلك الحسابات التاريخية لفرنسا مع ليبيا، بسبب الصراع على المناطق الحدودية بين ليبيا وتشاد حليفة فرنسا، ومعارضة الرئيس معمر القذافي لمشروع الاتحاد من أجل المتوسط الذي تبنته فرنسا، وسعيه إلى حشد الدول العربية للوقوف ضد هذا المشروع، بحجة أنه يفصل عرب أفريقيا عن بقية القارة، مما أثار حفيظة فرنسا، وأيضاً سياسة ليبيا المعادية لفرنسا في القارة الأفريقية، وبشكل خاص في مجال الاستثمارات المالية².

الموقف الفرنسي لم يأت من فراغ، وعند استقبال الرئيس ساركوزي في فرنسا لأعضاء من المجلس الوطني الانتقالي الليبي في 10/آذار/2011، قبل اعتراف المجتمع الدولي به رسمياً كممثل للشعب الليبي، قال: "إنّ وقت المساعدات الإنسانية قد فات، وبعضهم يفكر

¹ بدر شافعي، "إشكاليات التدخل الدولي في ليبيا"، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، قضايا، آذار/2015، ص4.
² أحمد خليف عفيف، "الثورة الليبية شباط 2011 - 2013 الخصوصية وتحديات المرحلة الانتقالية"، عمان، الجامعة الأردنية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 42، العدد 3، 2015، ص667 - 668.

بالتدخل الجوي، بفرض منطقة حظر جوي على طائرات القذافي، وإنّ الحل المناسب أمام العنف المتعاضم وامتداد الجرائم التي تُرتكب، إنّما هي العملية العسكرية¹.

ساركوزي أراد الانفراد في بادئ الأمر بضربة استباقية تتيح له البروز كقائد لبلد رائد في مجال مواكبة التغييرات الواقعة في شمال أفريقيا و"الشرق الأوسط"، خصوصاً أنّ فرنسا تُعدّ من أكثر الدول الغربية المعنية بهذه التطورات، سواء لدواع تاريخية (دورها في أثناء فترتي احتلال شمال أفريقيا والانتداب)، أو سياسية واستراتيجية (قربها الجغرافي من المنطقة وإصرارها منذ زمن بعيد على أداء دور فعّال فيها)². وهذا يؤكد النية المسبقة لدى فرنسا بتشكيل جبهة من أجل التدخل العسكري في ليبيا، وهو ما تم فعلاً.

أما الولايات المتحدة الأمريكية التي كانت لا تزال تعاني من تبعات تدخلها في كل من أفغانستان والعراق، فقد اتخذت موقفاً متردداً في البداية (لم يكن من مصلحتها التورط في فتح جبهة ثالثة في "الشرق الأوسط"، تضاف إلى جبهة العراق وأفغانستان، وأيضاً عدم رغبتها في أن تؤدي هذه الأحداث إلى تحولات جذرية في سياسات دول المنطقة تمس بمصالحها ومصالح حليفها "إسرائيل"). فقد اتضح أنّ موقفها يقع أسير ثلاثة اتجاهات تسود المؤسسات والمصالح الأمريكية، أول هذه الاتجاهات عبّرت عنه الشركات النفطية الأمريكية التي ترغب في الوصول إلى النفط الليبي، حتى لو كان الثمن تقسيم ليبيا، والثاني عبّرت عنه وزارة الدفاع الأمريكية التي لا تريد أن تخوض حرباً لمصلحة الشركات النفطية، والثالث يرتبط بموقف البيت الأبيض من الحرب في ليبيا، الذي عبّر عنه الرئيس الأمريكي باراك حسين أوباما Barack Hussein Obama (الرئيس الرابع والأربعون لمرحلة من 2009 إلى 2016) بضرورة رحيل الرئيس معمر

¹ برنار - هنري ليفي، الحرب دون أن نحياها، ترجمة سمر محمد سعد، سورية، جبلة، دار بدايات للطباعة والنشر، ط 1، 2012، ص 69 - 70.

² براء ميكائيل، "أوروبا أمام الثورة الليبية - اتحاد بمواقف متضاربة"، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، تقارير، أيار/2011، ص 2.

القذافي، على الرغم من أنّ التفويض الدولي لا يشمل "تغيير النظام" في ليبيا. ولكنها مع ذلك اندفعت إلى مناوئة نظام حكم الرئيس معمر القذافي، من خلال تسريع تطبيق القرار 1973، مستندة في ذلك الى عوامل عدّة أهمها: الأحداث المسلحة في ليبيا التي تتوسط مصر وتونس، فالولايات المتحدة الأمريكية تسعى لتحقيق نوع من الاستقرار فيهما بعد انتهاء الأحداث بما يتلاءم مع مصالحها، وكذلك حسابات تاريخية مع القذافي، كقضية طائرة لوكربي، على الرغم من الاتفاق بين البلدين عام 2003 الذي بموجبه تخلت ليبيا عن برنامجها للأسلحة النووية، وتمت تسوية الأمور بدفع التعويضات لعوائل ضحايا الطائرة المنكوبة. كذلك، وجدت الولايات المتحدة الأمريكية أنّ التدخل في ليبيا سيغير صورتها السلبية التي علقت بها بسبب العراق، من خلال العمل مع المجموعة الدولية تحت مظلة مجلس الأمن الدولي، وبتأييد عربي وفقاً لقرار الجامعة العربية. والأهم من ذلك كلة الافادة من مشاريع الإعمار والاستثمار في مجال النفط، وبينما حاولت بريطانيا اللحاق بركب التدافع الدولي على ليبيا، ومحاولة التقريب بين الموقفين الفرنسي والأمريكي، رفضت ألمانيا التدخل في ليبيا على أساس أنّ ما يحدث في ليبيا لا يهدد أمن الدول الغربية، وكذلك عدم قابليته الاتحاد الأوروبي تحمل نفقات الحرب، في حين اتسم موقف بقية دول حلف شمال الأطلسي (إيطاليا، تركيا، اليونان) بالغموض والتردد. وكان موقف كل من روسيا الاتحادية والصين تأكيد القرارات الدولية الهادفة لحماية المدنيين، لكنهما رفضتا التدخل العسكري، وخاصة البري، تحسباً من قيام نظام حكم في ليبيا موالٍ للغرب بعد رحيل الرئيس القذافي، وهذا كلة يدخل إطار تضارب المصالح الدولية¹.

¹ أحمد خليف عفيف، "الثورة الليبية شباط 2011 - 2013 الخصوصية وتحديات المرحلة الانتقالية"، مرجع سابق، ص668.

تميّز التدخل الدولي في ليبيا بانتقائية واضحة، وأعاد طرح التساؤل: لماذا هنا وليس هناك؟ هذا جانب إشكالي في المواقف الدولية الراهنة من التدخل في ليبيا، أمّا الجانب الإشكالي الثاني فيمكن في التوتر الدائم بين مبدئين في القانون الدولي: احترام سيادة الدول ووحدتها من جهة، والتدخل الإنساني من جهة أخرى؛ الفريق المساند للتدخل يقول بالمبدأ الثاني، في حين يقول الفريق المعارض له بالمبدأ الأول. ويبقى للمصالح القول الفصل في الحالات كلّها، وربما يصبح أبرز درس يُستخلص في العلاقات الدولية هو أنّ الدول لا تلجأ إلى القوة العسكرية إلاّ إذا كانت مصالحها على المحك، التجربة الدولية أظهرت أن التوتر بين الاعتبارات الأخلاقية والاستراتيجية، في السياسة الغربية تحديداً، يحسم دوماً لصالح الأخيرة¹.

إنّ حماية الحقوق والقيم الإنسانية التي تتادي بها القوى الكبرى، ما هي إلا دليل على إمبريالية مبتعثة وجدت الذرائع المناسبة لانتهاك سيادة الدول. والقيم التي يسعى الغرب إلى فرضها هي في آخر المطاف قيم إقليمية تحديداً وليست شاملة، لأنّه لو كانت شاملة لاستلزم الأمر إعادة صوغها من منطلقات مغايرة تتدرج في سياقها النزعة القومية. فالنظام الدولي القائم على دولة قومية (على غرار نظام ويستفاليا Westphalia Order) بخيره وشره، واحد من أفضل نظم الحماية في الماضي ضد دخول الغرياء للبلدان، ومما لا شك فيه أن إلغاء ذلك النظام سيمهد الطريق للحرب العدوانية والتوسعية، وهذا ما دفع الولايات المتحدة الأمريكية إلى التتديد بنظام ويستفاليا².

يمكننا القول: إن مفهوم التدخل الدولي الإنساني حاله كما حال الإرهاب من المفاهيم المثيرة للجدل، بسبب تباين الآراء فيه، لكنه سياسياً يمثل انعكاساً لواقع القوة في العلاقات

¹ عبد النور بن عنتر، "المواقف الدولية من الثورة الليبية"، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، تقارير، نيسان/2011، ص1.

² إريك هوبزباوم، "عصر التطرّفات: القرن العشرون الوجيز 1914 - 1991"، ترجمة فايز الصّياغ، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، 2011، ص1007.

الدولية والنظام الدولي، فالدولة القوية توظف قدراتها حال تعرض مصالحها السياسية والاقتصادية للخطر من أجل القضاء على مصادره، بمعنى عدم وجود مصالح ستحجم الدول عن اتخاذ قرار التدخل أو حتى التفكير في القيام بالتدخل، فالمصالح هي الدافع وراء اتخاذ الدول لقرار التدخل، وهذا القرار يختلف باختلاف المصالح سواء كانت سياسية أم اقتصادية أم أمنية أم لتحقيق مكانة دولية.

أصبح مفهوم الديمقراطية وحقوق الإنسان وكيفية تطبيقها أمراً ليس داخلياً بل شأناً دولياً. كثيراً ما شكّلت مسألة حماية حقوق الإنسان في العالم، ذريعة للولايات المتحدة الأمريكية بأجهزتها ومؤسساتها الرسمية وغير الرسمية للتدخل في شؤون الدول، بناءً على تقييم سلوكيات هذه الدول ووصمها بخرق حقوق الإنسان، متمسكة بكونها بلداً يحترم الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومن واجبه حماية هذه الحقوق على المستوى الدولي، لكن أحداث 11/أيلول/2001 كشفت عن وجه آخر لهذه الدولة التي منحت لنفسها صفة "الوصي" على حقوق الإنسان في هذا العالم الذي تعدّ معظم أعضائه (الدول) "قاصراً"، فقد أضحت تمارس علنياً ما كانت تنهى عنه بالأمس من أعمال تسيء لحقوق الإنسان أولاً ولسمعتها المزيفة ثانياً، بل أضحت تشجع وتتيح الفرص لدول أخرى للإساءة لهذه الحقوق باسم مكافحة "الإرهاب". ولكن هل كانت الإجراءات الدولية التي واكبت حملتها للقضاء على الإرهاب ضمنّت حقوق الإنسان؟

إنّ بعض البلدان العربية ترفض فكرة التدخل الإنساني، إذ إنّ مجرد ذكر كلمة تدخل يعيد إلى الأذهان ذكريات تاريخية مريرة من حقبة الاستعمار، ويثير ردود فعل كثيرة وأحاسيس بعدم الأمان. وبالفعل، فإنّه من غير المتوقع أن تتعاطف أي دولة عربية مع مفاهيم التدخل الإنساني، لأنّها هي المستهدف الأكبر بهذا المبدأ للتدخل في شؤونها الداخلية. فضلاً عن ذلك، يعتقد الفقه العربي أنّ عملية فهم التدخلات الإنسانية وتبريرها تكون مرفقة بتهم الانحياز والكيل بمكيالين، وينطبق ذلك على معاناة الفلسطينيين تحت

الاحتلال "الإسرائيلي" فبينما يعجز العالم عن حمايتهم من الاعتداءات الإسرائيلية يرى بعضهم أنّ الحجة الإنسانية هي فقط ذريعة للتدخل في البلدان الأخرى¹.

يرى الباحث أنّ مفهوم التدخل الدولي الإنساني وبروزه بشكل ملفت للنظر، الغرض منه محاولة تحقيق أهداف محددة سلفاً، فالمفهوم وإن كان رداً على ما يعانيه الأفراد من غياب الأمن نتيجة للتحوّل في أنماط الصراعات من صراعات بين الدول إلى صراعات داخل الدول، فضلاً عن أنّ بروز المفهوم يأتي بالأساس في ظل بيئة دولية وأمنية غير ملائمة، وذلك في ظل هيمنة قطب دولي واحد، وسيطرة مفاهيم على مستوى العلاقات الدولية بغية تحقيق أهداف سياسية وأمنية بعيداً عن الاعتبارات الإنسانية، على سبيل المثال أنّ القرار 688 المتعلق بالوضع في العراق قد اتخذ في بيئة إقليمية ودولية معادية للعراق، ولاسيما من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وحليفاتها بريطانيا، وكذلك فرنسا التي تغيّر موقفها من الأزمة العراقية، وعلية فالتدخل الدولي الإنساني لا يمكن أن يكون إنسانياً إذا كانت أهدافه حماية مصالح المتدخل سياسياً واقتصادياً، وزيادة معاناة شعوب الدول المتدخل في شؤونها.

لكن التدخل الإنساني يتخذ طابعاً عسكرياً تقوم بموجبه قوات دولة أو دول بالتدخل في دولة أخرى لأغراض إنسانية وفق القرارات الدولية أو بمبادرة إقليمية، كما حدث في حرب الخليج الثانية 1991 أو التدخل في الصومال 1992، أو في البلقان 1996، فهذا المبدأ يعطي الحق للمجتمع الدولي للتدخل في شؤون دولة ما لمعالجة تدهور الأوضاع الإنسانية نتيجة للنزاعات الداخلية. وهذا يفسر اتخاذ الولايات المتحدة الأمريكية من الديمقراطية وحقوق الإنسان معياراً لها للتعامل مع بقية الدول، فضلاً عن كونه يستخدم

¹ محمد قنري سعيد، الرؤى والتوجهات العربية حول التدخل الإنساني في الدول العربية، دبي، مركز الخليج للأبحاث، 2005، ص 105.

أداة للضغط على الحكومات من أجل تحقيق مكاسب سياسية واقتصادية لصالحها، وتحول من آلية للتعاون وإشاعة مفاهيم السلام إلى أدوات للضغط والإكراه، على سبيل المثال تُعدّ سياسة العقوبات الاقتصادية التي تطبقها الولايات المتحدة الأمريكية على الدول، سواء منفردة أو تحت مظلة الأمم المتحدة، انتهاكاً واضحاً لحقوق الإنسان.

مِمَّا سبق، نستطيع القول: أنّ الدول الغربية ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية تحاول استخدام آلية حقوق الإنسان وحماية "الأقليات" تحت واجهة "التدخل الإنساني" من حيث كونها آلية لسحب خيوط النسيج الوطني لكل دولة لا تنتهج طريقها ومشروعها، وذلك تكاملاً وانسجاماً مع الآليات الأخرى السياسية والاقتصادية والعسكرية، واتخاذ الأمم المتحدة وأجهزتها الفرعية من أجل إيجاد التبريرات المقنعة داخلياً وخارجياً لتميرير حق "التدخل الإنساني". وإذا ما أخذنا بالحسبان صراع القوى الغربية في مرحلة ما بعد الحرب على ليبيا، أي مرحلة الاعمار، فنتردد فرنسا وتأخرها في مشاركة الائتلاف الدولي المناهض للعراق عام 1991، ورفضها الغزو الأمريكي - البريطاني للعراق عام 2003، أضر بمصالحها وبعلاقتها مع الولايات المتحدة الأمريكية، ومن ثم تريد أن تكون هي أول من يفتسم غنيمة الاستثمارات والعقود ما بعد مرحلة القذافي، فكانت هي أول من يحضّر ويقود الحملة العسكرية ضد ليبيا. لذلك، إنّما حدث في ليبيا أمر تعدى الخلاف بين الحكومة الوطنية والمعارضة، ثم تطور إلى نزاع مسلح، ثم تدخل دولي انتهى برحيل الرئيس معمر القذافي ومقتله على أيدي المسلحين. لكن هذه الحرب أدخلت ليبيا في مرحلة جديدة اكتنفها كثير من الغموض والمصير المجهول لشكل الدولة ما بعد الحرب.

بصفة عامة يُعدّ التدخل الدولي الإنساني، وتدخل الأمم المتحدة بصفة خاصة في النزاعات المسلحة من المسائل التي أثارت جدلاً كبيراً بين الدول والفقهاء والقضاء الدوليين،

كما اختلفت فيها مواقف المنظمات الإقليمية والدولية، لأنّ تعريف التدخل الدولي الإنساني ومدى مشروعيته ما زال مثاراً للجدل السياسي والقانوني، ومحل خلاف من جانب العديد من الدول، وهذا الخلاف قد تأثر (إلى حد بعيد) بالأحداث والتطورات الدولية سواء تلك التي حدثت قبل قيام الأمم المتحدة أو بعدها، فعلى الرغم من السوابق المذكورة لم يتحول إلى قاعدة قانونية عرفية ملزمة، فضبابية المصطلح وعدم تحديد المعايير والضوابط مكنت الدول الكبرى من أن تفرض رؤيتها الخاصة المصلحية بغض النظر عن الاعتبارات الإنسانية أو الأخلاقية.

المراجع References:

أولاً: المراجع باللغة العربية:

1. الجاسور، ناظم عبد الواحد، "الآفاق المستقبلية للعلاقات العراقية - الفرنسية"، بغداد، جامعة بغداد، مركز الدراسات الدولية، مجلة الدراسات الدولية، العدد 3، 1997.
2. المجنوب، محمد، التنظيم الدولي، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2005.
3. المعيني، خالد، الصراع الدولي بعد الحرب الباردة، دمشق، دار كيوان للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 2009.
4. برادول، جان - هيرف، تأثير النظام الدولي على النشاطات الإنسانية، في ظل حروب «عادلة»- العنف والسياسة والعمل الإنساني، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، 2006.
5. بن عنتر، عبد النور، "المواقف الدولية من الثورة الليبية"، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، تقارير، نيسان/2011.
6. خولي، معمر فيصل، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2011.
7. سعيد، محمد قدرى، الرؤى والتوجهات العربية حول التدخل الإنساني في الدول العربية، دبي، مركز الخليج للأبحاث، 2005.
8. شافعي، بدر، "إشكاليات التدخل الدولي في ليبيا"، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، قضايا، آذار/2015.
9. شلبي، علاء، التدخل الدولي الإنساني وإشكالياته، أبو ظبي، مركز زايد للتنسيق والمتابعة، 2002.

10. عبدالرحمن، محمد يعقوب، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، أبوظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، 2004.
11. عثمان، عادل حمزة، "الأمم المتحدة والموقف من عمليات التدخل الإنساني: دراسة سياسية قانونية"، بغداد، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، المجلة السياسية والدولية، العدد 20، 2012.
12. عفيف، أحمد خليل، "الثورة الليبية شباط 2011 - 2013 الخصوصية وتحديات المرحلة الانتقالية"، عمان، الجامعة الأردنية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 42، العدد 3، 2015.
13. قديح، تيسير إبراهيم، التدخل الدولي الإنساني - دراسة حالة ليبيا 2011، رسالة ماجستير غير منشورة، غزة، جامعة الأزهر، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، 2013.
14. ليفي، برنار - هنري، الحرب دون أن نحبها، ترجمة سمر محمد سعد، سورية، جبلة، دار بدايات للطباعة والنشر، ط 1، 2012.
15. مولر، هارالد؛ زونيوس، شتيفاني، التدخل العسكري والأسلحة النووية، ترجمة عدنان عباس علي، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، 2007.
16. ميكائيل، براء، "أوروبا أمام الثورة الليبية - اتحاد بمواقف متضاربة"، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، تقارير، أيار/2011.
17. ناي، جوزيف س.، الإبن، المنازعات الدولية: مقدمة للنظرية والتاريخ، ترجمة أحمد أمين الجمل ومجدي كامل، القاهرة، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ط 1، 1997.
18. هوبزواوم، إريك، عصر التطرفات: القرن العشرون الوجيز 1914 - 1991، ترجمة فايز الصبيغ، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، 2011.

19. وافي، أحمد، الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان ومبدأ السيادة، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي والعلاقات الدولية غير منشورة، جامعة الجزائر رقم 1، كلية الحقوق، 2011.

20. ويلر، نيكولاس ج.، "التدخل لأغراض إنسانية وعلاقته بالسياسة الدولية"، في: جون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، دبي، ترجمة ونشر مركز الخليج للأبحاث، ط1، 2004.

21. Vincent, R.J. Nonintervention and International Order, Princeton, Princeton University Press, 1974.

ثانياً: المواقع الإلكترونية:

1. منظمة الأمم المتحدة، قرار مجلس الأمن الدولي المرقم 688 على الرابط:
<http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions/1991.shtml>.

تاريخ ورود البحث: 16/10/2018
تاريخ الموافقة على نشر البحث: 2019/3/14